

الوضوء على ضوء الكتاب والسنة

(17) المختلفة وانّ المغسول بعض المراتب لما جاءت بلفظة "إلى" فالإتيان بها لاجل تحديد المقدار المغسول من اليد. وعلى الثاني، أي إذا قلنا بكونه قيداً للامر بالاغتسال، فربّما يوحى إلى ضرورة الابتداء من أصول الأصابع إلى المرفقين، فكأنّه سبحانه قال: "الأيدي" اغسلوها إلى المرافق. ولكن لا يخفى ما في هذا الإيحاء من غموض، لما عرفت من أنّ المتّبع في نظائر هذه الأمثلة ما هو المتعارف وهو الابتداء من الأعلى إلى الأسفل. أضف إلى ذلك: أنّّه لو سلمنا أن حرف الجر قيد للفعل، لا نسلم أنّّه بمعنى "إلى" الذي هو لانتهاء الغاية، بل يحتمل أن يكون بمعنى "مع" أي الأيدي اغسلوها مع المرافق، وليس هذا بعزيز في القرآن والأدب العربي. يقول سبحانه: (ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم) (النساء - 2). وقال سبحانه - حاكياً عن المسيح -: (فَلَا تَمَسُّ أَوْدَانَهُمْ) (عيسى عليه السلام الكفرة قال مَنْ أَزْمَارِي إِلَى اللَّهِ) (آل عمران - 52) أي مع الله. وقوله سبحانه: (وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ) (هود - 52) أي مع قوتكم. ويقال في العرف: ولى فلان الكوفة إلى البصرة، أي مع البصرة، وليس في هذه الموارد من الغاية أثر. وقال النابغة الذبياني: ولا تتركني بالوعيد كأنني إلى * الناس مطليّ به القار أجرب أراد مع الناس أو عند الناس.